رسالة من اللجنة التحقيقية لمفوضية الانتخابات الى ديوان الرقابة المالية:

- الشركة المتعاقد معها (رامن) شركة تجارية ولا علاقة لها بالاعمال الاعلانية
- ثلاثة شيكات صرفت لعاروري لم توقع من قبل المخولين
- واجهنا صعوبات جمة لعدم تجاوب الادارة الانتخابية

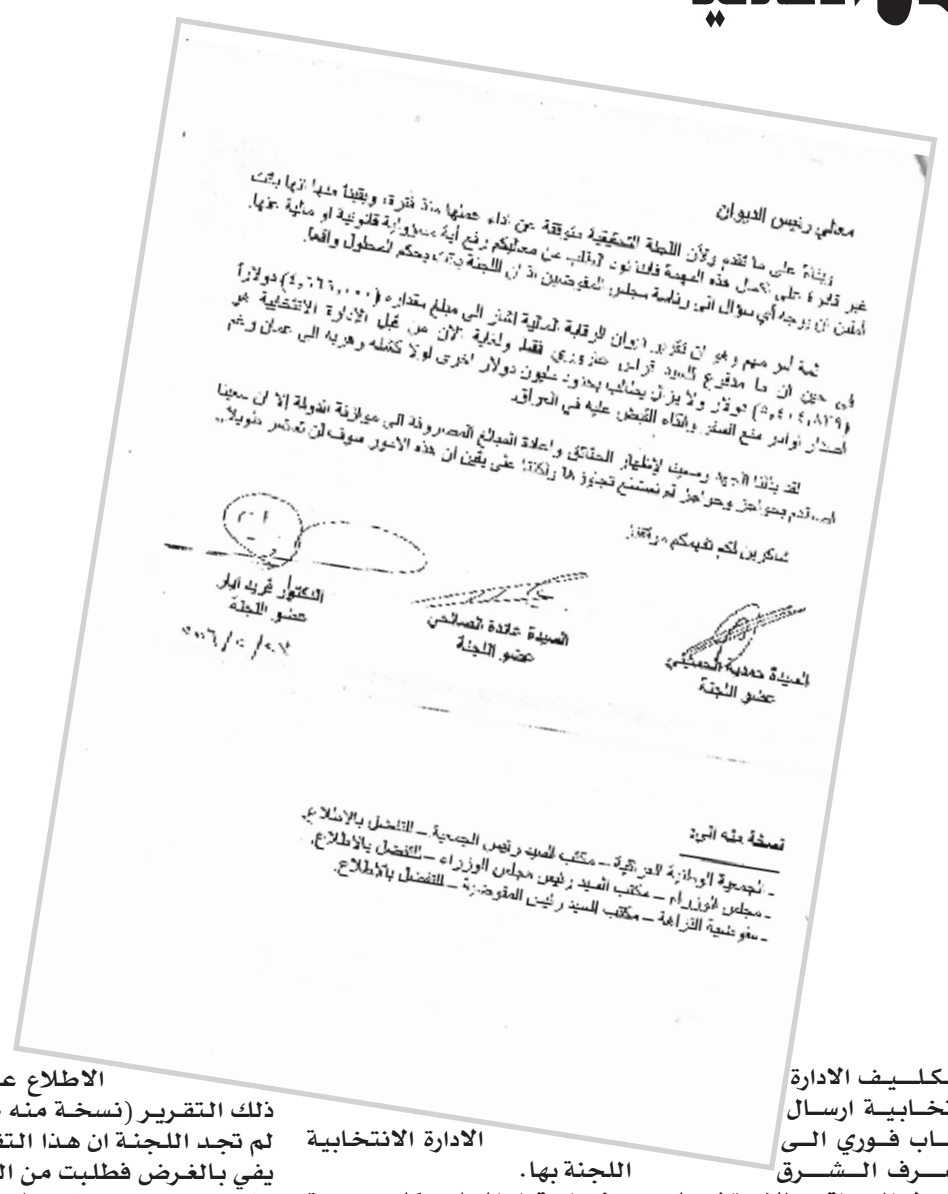

معالي رئيس الديوان

وبناءً على ما تقدم وكون اللجنة التحقيقية متوقفة عن اداء عملها منذ فترة، وبقينا منها انها بحث غير قادرة على اكمال هذه المهمة فلدينا نود ان نطلب من معاليكم رفع أية مسؤولية قانونية او مالية عنها. أملين ان توجه أي سؤال الى رئاسة مجلس المفوضين اذ ان اللجنة ليست وجهة المسؤول واقعاً.

ثمة امر مهم وهو ان تقرير ديوان الرقابة المالية اشار الى مبلغ مقداره (٤,٦٦٦,٠٠٠) دولاراً في حين ان ما مدفوع للسيد فراس حمزة عاروري فقط واحد وعشرون مليون دولار (٢١,٠٤٤,٨٣٩) دولار ولا يزال يطالب بمبلغ مليون دولار اخرى لولا تدخله وهربه الى عمان ورغم اصدار أوامر منع السفر وإلقاء القبض عليه في العراق.

لقد بذلنا الجهد وسعينا لإظهار الحقائق واعلاة المبالغ المصروفة الى موازنة الدولة إلا ان سعينا لم يتم وسوف نقدم مقترحاتنا وتوصياتنا في هذا الشأن ونحن على يقين ان هذه الامور سوف لن تمر دون تعقيب.

شاكرين لكم تعاونكم وتقديركم.

الدكتور فريد ايار
عضو اللجنة

السيدة عائدة الصالحي
عضو اللجنة

السيدة حمدية الحسيني
عضو اللجنة

نسخة منه الى:
- لجمعية الوطنية العراقية – مكتب السيد رئيس الجمعية – للتفضل بالإطلاع.
- مجلس الوزراء – مكتب السيد رئيس مجلس الوزراء – للتفضل بالإطلاع.
- مفوضية النزاهة – مكتب السيد رئيس المفوضية – للتفضل بالإطلاع.

معالي الدكتور عبد الباسط تركي سعيد المحترم
رئيس ديوان الرقابة المالية
الموضوع / تقرير ديوان الرقابة المالية وموضوع عقد "شركة رامن" في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
تحية طيبة

ورد في تقرير (ديوان الرقابة –دائرة تدقيق نشاط الحكم المركزي) المؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/٢١ وفي الباب (٥- العقود) وتحت فقرة (خامساً) عقد شركة رامن بتاريخ ٣/ ٢٠٠٥/١ بمبلغ (٤,٦٦٦,٠٠٠) دولار حول نتائج اعمال الرقابة والتدقيق على حساب المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق للفترة من ٢٠٠٤/٨/١ ولغاية ٢٨/ ٢٠٠٥/٢ مـــــا يـلـــي:

١, ان الشركة المتعاقد معها شركة تجارية مؤسسة بتاريخ ١٦/ ٢٠٠٥/٣ وليس لها اي علاقة بالاعمال الاعلانية.

٢, لم يحدد العقد بصورة واضحة الحملة الاعلانية من حيث ساعات ووقت البث لغرض تحديد كلفة العقد الاجمالي.

٣, تم التعاقد مع الشركة بصورة مباشرة وبناء على توجيه المدير العام التنفيذي.

٤, قدمت الشركة المتعاقدة العديد من التأييدات من محطات تلفزيونية متفرقة تؤيد بثها للفقرات الاعلانية، ظهر قسم من هذه التأييدات غير صحيحة وقد شكلت المفوضية على اثرها لجنة تحقيقية لا زالت مستمرة ولم تنه اعمالها.

يتبين من الفقرة الاخيرة من تقرير ديوان الرقابة المالية انه وضع المسؤولية على عاتق لجنتنا كونها لم تنته من عملها. في حين ان الامر غير ذلك اذ حصلت تطورات وتعقيدات اوقفت اللجنة عن اكمال اعمالها.

وحتى يكون هناك وضوح حول هذا الموضوع المعقد نورد ما يلي:

١, بعد ظهور اقاويل واحاديث كثيرة وعديدة حول "عقد شركة رامن" واتهامات من هنا وهناك حول عمولات وتحويل مبالغ كبيرة درس مجلس المفوضين يوم ٢٠٠٥/٤/٢٠ هذه المسألة بامعان وقرر تشكيل لجنة تحقيقية من المفوضين د. فريد ايار، السيدة عائدة الصالحي، السيدة حمدية الحسيني ومدير الرقابة الداخلية (..) وذلك لتدقيق كافة العقود والنشاطات الخاصة بالاتصال الجماهيري والتأكد من اتباع السياقات الصحيحة والضمانات الكافية عند توقيعها وكذلك مراجعة وتدقيق العقود الخارجية ومنها عقد (OAM) للنقل ومطبعة الفحيص الاردنية وشركة كود وعقد ادنبره رسك.

٢, بدأت اللجنة بعقد اول اجتماع لها لبحث عقد شركة رامن طالبة من الادارة الانتخابية تسليمها الوثائق والتقارير والايصالات التي جاء بها (الذي ادعى انه مسؤول عن الشركة وهو السيد فراس عاروري).

(علما بان العضو الرابع في اللجنة (.....) لم يشارك في اجتماعاتها منذ البداية لاسباب غير معروفة).

٣, جابهت اللجنة صعوبات جمة منذ بدء عملها نتيجة عدم تجاوب الادارة الانتخابية تسليمها الوثائق المطلوبة وبعد فترة طويلة استطاعت اللجنة الحصول على بعض نسخ مسحوبة بالفوتوكوبي لبعض تلك الوثائق وبعض نسخ ايصالات، وصحف متفرقة غير منظمة ومؤشرة وبعض البوسترات موضوعة في كيس ممزق وبعض اقراص مدمجة لا توجد قائمة مصاحبة لمحتوياتها.

٤, بعد دراسة وتحليل جميع ما في هذه الوثائق ولا سيما المتعلقة بالنشر التلفزيوني ومراجعة هيئة الاعلام العراقية ومقابلة السيد حبيب الصدر مدير عام العراقية حول بعض تواقيعه وضعت اللجنة تقريراً اولياً يتعلق بكيفية توقيع العقد من قبل المدير العام التنفيذي رغم وجود تحفظات من اغلبية اعضاء مجلس المفوضين وكيفية قيام المدير نفسه بسحب صلاحية التوقيع على الشيكات من اثنين من المفوضين من المجلس وهما السيد صفوت رشيد صدقي والدكتور فريد ايار وتخويل موظفين بعقود سنوية صلاحيات التوقيع على عقود بملايين الدولارات لشركة رامن.. كما تضمن التقرير الاساليب والوسائل التي اتبعها فراس عاروري في تمرير الايصالات والاثباتات المزورة المقدمة للادارة الانتخابية.

٥, بين التقرير من جملة ما بين ان الادارة الانتخابية منحت السيد فراس عاروري ثلاثة شيكات لم توقع من قبل المخولين من قبل المجلس بل من قبل من خولهم السيد عادل اللامي المدير العام التنفيذي بلغ مجموع اقيامها (٥,٤٠٤,٨٣٩) فقط خمسة ملايين واربعمائة واربعة الاف وثمانمائة وتسعة وثلاثين دولاراً وبالاسم الشخصي لفراس عاروري وليس باسم الشركة وهو ما اعتبره التقرير مخالفة ادارية ومالية كبيرة.

٦, بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٧ عرضت اللجنة التقرير على مجلس المفوضين وكذلك تقريراً آخر كان قد اعده المفوض صفوت رشيد حول عملية احتيال قام بها السيد فراس عاروري مع احدى السفارات.. بعد نقاشات مسهبة وعصيبة اخذت وقتا طويلا اتخذ المجلس قرار رقم (١) للمحضر المرقم (٤٠) بتاريخه اعلاه قرارات حول الموضوع هي:

١) تكليف رئيس المجلس توكيل السيد (..) المدير القانوني لامانة السر لاقامة دعوى قضائية ضد السيد فراس عاروري المدعي على انه وكيل شركة رامن للاعلان.

٢) تكليف الادارة الانتخابية ارسال خطاب فوري الى مصرف الشرق الاوسط العراقي للاستثمار لوضع اشارة حجز على المبلغ المقدم من السيد فراس عاروري وعدم اطلاقه إلا بعد اشعارهم بذلك من قبل المفوضية علماً بان سند خطاب الضمان حامل الرقم ١٦٥٥ في ٢٠٠٥/١٢/١٥

٣) لغرض دعم عمل اللجنة يتم تشكيل لجان فرعية من الادارة الانتخابية تابعة للجنة المركزية اعلاه.

٤) تكليف الادارة الانتخابية تقديم كافة الاولويات الخاصة بعقد (شركة رامن) والاجابة على الاسئلة التي ستقدمها اللجنة التحقيقية خلال مدة اقصاها يومان من تاريخ صدور هذا القرار.

بالفعل قدمت اللجنة التحقيقية الى الادارة الانتخابية مجموعة من الاسئلة (طياً نسخة منها) وكذلك طالبتها بالحصول على الاوليات الاخرى التي لم تزود الادارة الانتخابية اللجنة بها.

ورغم ان قرار المجلس كان بضرورة الاجابة خلال يومين إلا ان الانتظار اصبح طويلا وكلما آثار اعضاء اللجنة هذا الامر في المجلس كان السيد عادل اللامي يقول ان الادارة ما زالت منهمكة في الاجابة.

٥) بعد فترة تجاوزت اكثر من شهر طلع علينا السيد عادل اللامي بفكرة انه سيأتي بموظفيه المتخصصين ويجيب على الاسئلة (شفاها) في المجلس.. عارضت اللجنة هذا الامر وطالبت بتنفيذ قرارات المجلس بحذافيرها. لم يستطع المجلس الوصول الى اية نتيجة بسبب تشتت الاعضاء وعدم وجود ادارة تستطيع ضبط الامور داخله.

٦) بتاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ قدم السيد اللامي "تقريراً" اعتبره يشكل الاجابة على الاسئلة التي قدمت اليه من اللجنة التحقيقية.. بعد الاطلاع على ذلك التقرير (نسخة منه طياً) لم تجد اللجنة ان هذا التقرير يفي بالغرض فطلبت من السيد اللامي ان يجيب على الاسئلة بالتتابع.

٧) حصلت لدى اعضاء اللجنة حالة يأس من امكانية استمرارها في عملها نتيجة عدم تجاوب الادارة الانتخابية ورفضها الاجابة على الاسئلة وعدم قدرة المجلس على اتخاذ قرار بالزام الادارة فعل ذلك وهذا ما شل قدرات اللجنة من اكمال عملها.

٨) ان التقرير الذي اعدته اللجنة التحقيقية شمل فقط النواحي المالية والمتعلقة بالنشر التلفزيوني بالاضافة الى كيفية انفراد الادارة الانتخابية باتخاذ قرارات وتوقيع العقود والصرف دون اخذ موافقة الاكثرية في مجلس المفوضين الذي هو السلطة العليا في المفوضية. وكانت تزمع اكمال الناحية المتعلقة بالنشر في الصحف واعداد البوسترات بعد وصول اجوبة الادارة الانتخابية.

بين التقرير من جملة ما بين ان الادارة الانتخابية منحت السيد فراس عاروري ثلاثة شيكات لم توقع من قبل المخولين من قبل المجلس بل من قبل من خولهم السيد عادل اللامي المدير العام التنفيذي بلغ مجموع اقيامها (٥,٤٠٤,٨٣٩) فقط خمسة ملايين واربعمائة واربعة الاف وثمانمائة وتسعة وثلاثين دولاراً وبالاسم الشخصي لفراس عاروري وليس باسم الشركة وهو ما اعتبره التقرير مخالفة ادارية ومالية كبيرة.

ان التقرير الذي اعدته اللجنة التحقيقية شمل فقط النواحي المالية والمتعلقة بالنشر التلفزيوني بالاضافة الى كيفية انفراد الادارة الانتخابية باتخاذ قرارات وتوقيع العقود والصرف دون اخذ موافقة الاكثرية في مجلس المفوضين الذي هو السلطة العليا في المفوضية. وكانت تزمع اكمال الناحية المتعلقة بالنشر في الصحف واعداد البوسترات بعد وصول اجوبة الادارة الانتخابية.

اسئلة موجهة الى السيد المدير العام التنفيذي من اللجنة التحقيقية

- لمـــــاذا رامـــن بـــالـــــذات ؟
- هل تـــم اخـــذ راي مجلـــس المفـــوضـين ؟

تنفيذا لقرار مجلس المفوضين رقم (١) المحضر المرقم (٤٠) الذي تم اتخاذه بموجب المحضر في ٨/٧/ ٢٠٠٥ بصدد توجيه اسئلة للادارة الانتخابية حول عقد شركة رامن على ان يجيب عليها خلال يومين: توجه اللجنة الاسئلة التالية:

١, ما هي الاسباب التي دفعتكم لتوقيع عقد مع شركة رامن للتجارة دون اخذ الموافقة الكتابية من مجلس المفوضين؟ ولماذا طرح العقد على المجلس بعد التوقيع عليه من قبلكم وليس قبله؟

٢, لماذا لم يتم التدقيق في اوراق الشركة التي تعاقدتم معها؟ ولماذا قبلتم باوراق سهل معرفة انها مزيفة؟ ومن هو المسؤول؟

٣, لماذا لم يتم التأكد من الوضع القانوني والمالي لشركة رامن التي ادعى فراس عاروري انه يمثلها؟

٤, لقد تحفظ اربعة من المفوضين على العقد ولم يوقع المحضر الخاص بالموضوع اثنان ايضاً لماذا لم يتم اتخاذ اي اجراء من قبلكم لملافاة هذه المسألة؟ علما بان العقد بات غير شرعي لعدم حصوله على موافقة اغلبية مجلس المفوضين؟

٥, علاوة على ذلك لماذا وقعتم "عقداً آخر" بمبلغ يزيد على نصف مليون دولار وبدون عرض الامر على مجلس المفوضين واخذ موافقته الكتابية؟ بل حتى كانت موافقتكم على الموضوع شفوية نتساءل لماذا؟

٦, لماذا تم اختيار شركة (رامن) وبتوجيه منكم فيما كانت هناك شركات اخرى (لاحظ هامش سند صرف رقم ٧٥ في ٢٠٠٥/١/١٧ حيث اشار السيد (..) ان الامر تم بتوجيه من مدير الادارة الانتخابية)؟

٧, في سندات صرف ارقام: (٧٥) في ٢٠٠٥/١/١٧ و(١٢) في ٢٠٠٥/١/٢٧ و(١١) في ١٠/ ٢٠٠٥/٣ كنتم تشيرون الى (شركة رامن للاعلان) فيما المقدم من الاوراق هي "شركة رامن للتجارة" وكذلك توقيعكم على العقد. هل يمكن معرفة سبب هذا الاختلاف؟

٨, في السندات اعلاه يبدو ان الدفعة الاولى لشركة رامن بلغت (٢,٧٥٤,٠٧٦) دولاراً اي ما يقارب نصف المبلغ المتفق عليه تقريباً او اقل بقليل في حين نصت المادة العاشرة من العقد على دفع (١٥٪) من قيمة العقد عند التوقيع ويتم دفع مبلغ العقد على شكل ثلاث دفعات متساوية خلال فترة العقد علما بان شروط الدفع التي الحقت بالعقد نصت على ان يتم دفع ٥٪ فقط عند التوقيع وليس ١٥٪ كما جاء في اصل العقد. ترى لماذا كل هذا التناقض؟

نتساءل لماذا هذا الاختلاف؟ وكيف ندفع المبالغ هكذا بعيدا عن اصول الدفع؟ وهل لديكم تخويل بدفع مبلغ يقارب ٤٠٪ من اصل العقد دفعة واحدة دون اخذ الموافقات اللازمة. علما بانه لا يوجد اي نص في العقد المذكور..

٩, لقد تم توقيع العقد في ٢٠٠٥/١/٣ إلا ان فقرة جديدة اضيفت الى العقد كملحق تم توقيعه في ١/٥/ ٢٠٠٥ ثم جاء تاريخ جديد هو ٢٠٠٥,/١/١٦

ما معنى ذلك وكيف تتواكب التواريخ مع الحقائق؟ وهل هذه اصول ادارية ومالية متعارف عليها؟

١٠, ان الدفعة الاولى للعقد ٢٥٪ كان المفروض ان تستحق في ٢٠٠٥/١/٧ مقابل فاتورة "رامين" تصادق فيها على اتمام المهام التالية:

❖ تقارير كاملة عن التغطية في التلفزيون والراديو والصحف.

❖ نصب الشعارات (التي يقوم الطرف الاول بتوفيرها) في كافة انحاء بغداد.

❖ شحن الشعارات (التي يقوم الطرف الاول بتوفيرها) الى كافة مكاتب IECI الاقليمية.

❖ التصاميم الاولية للملصقات الاعلانية واعلانات الصحف والاعلانات التلفزيونية.

السؤال:

اين الايصالات واين فواتير الشحن واين التصاميم الاولية؟ .. وهل تم تقديمها لجهة ما فيما ان الوثائق المعطاة الينا لم تتضمن اية وثيقة من هذا النوع؟ لماذا؟

١١, لماذا تم تنزيل كفالة حسن التنفيذ المنصوص عليها في المادة (رابعاً) من ٢٥٪ الى ٥٪ لصالح شركة رامن؟

١٢, نصت المادة ثالثا –مدة العقد على ان يلتزم الطرف الثاني بانجاز المهمة (الحملة الاعلانية) خلال (٣٠) يوما من تاريخ توقيع العقد تبدأ من ٢٠٠٥/١/١ ولغاية ١/٣٠/ ٢٠٠٥

المطلع على العقد يجد ان السيد عادل اللامي وقع بتاريخ ٢٠٠٥/١/٣ في حين وقع العاروري في ٢٠٠٥/١/٥ لماذا تم احتساب ذلك لعقد له كلفة كبيرة جدا علما بأننا لو قسمنا مبلغ العقد على الايام الـ (٣٠) فان المصروف اليومي يبلغ (١٨٨,٧٠٠) دولار ولماذا لم تطرح الايام الزائدة من العقد؟

١٣, الملاحظ ان العقد وقعه العاروري في ٢٠٠٥/١/٥ حيث بدأ عمله (افتراضا) ولكن جميع التواريخ اللاحقة للايصالات وحتى المزورة منها لا تظهر اي تاريخ قبل ٢٠٠٥/١/١٠ اليس هذا اسرافاً وتبذيراً لاموال المفوضية والدولة. الم يكن ممكنا ان يبدأ العقد اعتبارا من ٢٠٠٥/١/١٠ ويتم توفير حوالي (١,٨٠٠,٠٠٠) مليون دولار على اساس احتساب ان الحملة الاعلانية اليومية تكلف (١٨٨,٠٠٠) دولاراً يومياً؟.

١٤, في مطالعة رئيس قسم الاعلام ٢٠٠٥/١/٢٦ ذكر السيد (..) ضرورة صرف مستحقات شركة رامن للفترة من ١/١٧/ الى ١/٢٤ وذلك حسب العقد المبرم (علما بان هناك هفوات قد تمت معالجتها) ان الهفوة كانت بالسبوت الخاص بالانتخابات المعد في بيروت وقد اجرى عمل جديد بحضور (..) – (..) (لا ندري ما هي خبرة الثلاثة في الاعلام).. ويقال ان (سبوت) جديد اعد (وسوف) يكرر لتعويض ما تم بثه في العمل التالي.

تتمة الاسئلة ص٩